

أضواء البيان

@ 197 بطبعه كما لا يخفى . .

القول الثالث أن اللائط لا يقتل ولا يحد حد الزنى ، وإنما يعزر بالضرب والسجن ونحو ذلك . وهذا قول أبي حنيفة . .

واحتج أهل هذا القول بأن الصحابة اختلفوا فيه ، واختلافهم فيه يدل على أنه ليس فيه نص صحيح ، وأنه من مسائل الاجتهاد ، والحدود تدرأ بالشبهات قالوا : ولا يتناول اسم الزنى ، لأن لكل منهما اسماً خاصاً به ، كما قال الشاعر : واحتج أهل هذا القول بأن الصحابة اختلفوا فيه ، واختلافهم فيه يدل على أنه ليس فيه نص صحيح ، وأنه من مسائل الاجتهاد ، والحدود تدرأ بالشبهات قالوا : ولا يتناول اسم الزنى ، لأن لكل منهما اسماً خاصاً به ، كما قال الشاعر : % (من كف ذات حر في زي ذي ذكر % لها محبان لوطي وزناء) % .

قالوا : ولا يصح إلحاقه بالزنى لوجود الفارق بينهما . لأن الداعي في الزنى من الجانبين بخلاف اللواط ، ولأن الزنى يفضي إلى الاشتباه في النسب وإفساد الفراش بخلاف اللواط . قال في مراقبي السعود : قالوا : ولا يصح إلحاقه بالزنى لوجود الفارق بينهما . لأن الداعي في الزنى من الجانبين بخلاف اللواط ، ولأن الزنى يفضي إلى الاشتباه في النسب وإفساد الفراش بخلاف اللواط . قال في مراقبي السعود : % (والفرق بين الأصل والفرع قدح % إبداء مختص بالأصل قد صلح) % (أو مانع في الفرع . . . الخ . . .) % .

واستدل أهل هذا القول أيضاً بقوله تعالى : { وَاللَّذَّانَ يَأْتِيَانِيَهَا مِنكُم } فَأَذُوهُمَا { . .

قالوا : المراد بذلك : اللواط . والمراد بالإيذاء : السبب أو الضرب بالنعال . . وقد أخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن مجاهد { وَاللَّذَّانَ يَأْتِيَانِيَهَا مِنكُم } قال : الرجلان الفاعلان . .

وأخرج آدم والبيهقي في سننه عن مجاهد في قوله : { فَأَذُوهُمَا } يعني سبا ، قاله صاحب (الدر المنثور) . ! 77 ! قوله تعالى : { وَمَا أُرِيدُ أَن أُخَالِفَكُمْ } عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ، أنه أخبر قومه : أنه إذا نهاهم عن شيء انتهى هو عنه وأن فعله لا يخالف قوله . .

ويفهم من هذه الآية الكريمة أن الإنسان يجب عليه أن يكون منتهياً عما ينهى عنه غيره ، مؤتماً بما يأمر به غيره . .

وقد بين تعالى ذلك في مواضع أخر . كقوله : { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْهَوْنَ أَنْ يَنْسَوْا عَنْ أَنْفُسِكُمْ } . وقوله : { كَذِبُكُمْ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ } . .

وفي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :